

قرار
المؤتمر الوطني العام
رقم 3 لسنة 2012م
بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

المؤتمر الوطني العام
بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011 و تعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى قرار المفوضية العليا للانتخابات رقم (102) لسنة 2012م بشأن اعتماد نتيجة انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (1) بشأن اعتماد نتائج الانتخابات رئاسة المؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما تقرر باجتماع المؤتمر الوطني العام المتعقد بتاريخ 2012/08/27م.

«**قرار**»

المادة

تشكيل لجنة مراقبة الأوضاع الأمنية من السادة الآتية أسمائهم :-

- | | |
|--------|--|
| رئيساً | - السيد / عبد المنعم حسين الصادق البشير |
| نائباً | - السيد / عبد الناصر مفتاح السكلاحي |
| عضواً | - السيد / فتحي علي ارحومه |
| عضواً | - السيد / محمد سعد المعزب |
| عضواً | - السيد / ابو بكر محمد عبد القادر |
| عضواً | - السيد / عبد الوهاب محمد أبو بكر القائد |
| عضواً | - السيد / التوازي حمد علي العبيده |
| عضواً | - السيد / محمد خليفة محمد |
| عضواً | - السيد / عثمان ادريس الكريم |
| عضواً | - السيد / عبد الجليل شيت أبو بكر سيف النصر |



(Handwritten signature)

المادة 2

تختص اللجنة المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار بالآتي :-

- متابعة كافة الجهات الأمنية والإنصال بها.
- متابعة كافة الأحداث المتعلقة بالأمنية بالبلاد وإبلاغ المؤتمر الوطني العام بها وبما تم الخلاء حيالها.
- التوصية باستدعاء من يجنب الإستماع إليه في المؤتمر الوطني العام.

المادة 3

على اللجنة تقديم تقرير مفصلة بنتائج أعمالها بشكل دوري لرئاسة المؤتمر الوطني العام.

المادة 4

لجنة الإستماعة بمن تراه مناسباً لإداء مهامها.

المادة 5

يُعطل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه تنفيذ.

المؤتمر الوطني العام



مستشار في قسم نظم
والإدارة
أبو جعفر بن محمد